رابطة العالم الإسلامي
المجمع الفقهي الإسلامي

مؤتمر الانحرافات الفكرية بين
حرية التعبير ومحكمات الشريعة

الانحرافات الفكرية: سياقها وآثارها ومواجهتها

أ.د. نور الدين بن مختار بن عمار الخادمي
أستاذ التعليم العالي بجامعة الزيتونة
عضو المجمع الفقهي الإسلامي بمكة المكرمة
ووزير الشؤون الدينية السابق

أبيض

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

الحمد لله، والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين

بحث «الانحرافات الفكرية: سياقها وآثارها ومواجهتها «ضمن محور» الانحرافات الفكرية بين حرية التعبير ومحكمات الشريعة»؛ يتنزل في إطار معاملة الانحرافات الفكرية تشخيصا وعلاجا، ومن أجل تصحيح الأفهام وإصلاح الأنام، والتغلب على أسباب هذا الانحراف الخطير الذي يؤدي إلى مشكلاته ومفاسده الكثيرة.

وقد أقمت هذا البحث على مباحث ثلاثة: سياق الانحراف، وآثاره، ومواجهته، وقد تضمنت هذه المباحث عدة مطالب؛ وفقا للمنهجية والمخطط التالي:

المبحث الأول: بيئة الانحرافات الفكرية ويشتمل على ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: مفهوم الانحرافات الفكرية:

المطلب الثاني: مظاهر الانحرافات الفكرية:

المطلب الثالث: أسباب الانحرافات الفكرية، وفيه مسألتان:

المسألة الأولى: الأسباب المتعلقة بحرية التعبير:

المسألة الثانية: الأسباب المتعلقة بمحكمات الشريعة:

المبحث الثاني: آثار الانحرافات الفكرية، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: التشكيك في الدين:

المطلب الثاني: تقويض الأمن والاستقرار الاجتماعي والسياسي وفيه مساران:

المسار الأول: مسار تغييب الفهم السوي للدين وأثر ذلك تحقيق الأمن والاستقرار:

المسار الثاني: مسار تعطيل الإسهام الديني في الاستقرار والاستثمار:

المسار الثالث: مسار ردة الفعل عن الانحراف الفكري:

المطلب الثالث: تعطيل التنمية الشاملة:

المبحث الثالث: مكافحة الانحرافات الفكرية وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: معالجة أسباب الانحرافات الفكرية ومواجهة آثارها ويشتمل على:

(أ) معالجة أسباب الانحراف:

(ب) مواجهة آثار الانحراف:

المطلب الثاني: تجديد الدين وتنمية الإنسان وخدمة المجتمع ويشتمل على:

(أ) تجديد الدين:

(ب) تنمية الإنسان:

(ج) خدمة المجتمع:

المطلب الثالث: تعزيز حواضن الاستقامة الفكرية:

وفي الختام أحمد الله سبحانه على خيراته وبركاته، وأسأله تبارك وتعالى التوفيق والتسديد، وأن يبارك في هذا المؤتمر القيم، وأن يجزل المثوبة الكبرى والجزاء الأوفى للمجمع الفقهي ولمعالي رئيسه وأمينه العام ولكافة الأعضاء والعاملين. إنه سميع مجيب. وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العاملين وصلى الله وسلم بارك على إمام الأنبياء والمرسلين، وسيد الأولين والآخرين.

وكتبه بمدينة تونس

أ . د . نورالدين مختار الخادمي

أستاذ التعليم العالي بجامعة الزيتونة

وزير الشؤون الدينية الأسبق وعضو المجمع الفقهي بمكة المكرمة

المبحث الأول
بيئة الانحرافات الفكرية

المطلب الأول: مفهوم الانحرافات الفكرية:

الانحرافات جمع انحراف، والانحراف هو الميل والزيغ. والفكرية نسبة إلى الفكر، والفكر هو ما استقر في الذهن من معاني الأمور وحقائق الأشياء. وهو يقابل السلوك الذي هو الفعل والتصرف المتمثل للفكر والتصور. وعبارة الانحرافات الفكرية تُطلق على الميل والزيغ في عالم الفكر والتصور، وتتصل بذلك الميل في عالم الفعل والتصرف؛ للارتباط بين الفكر والسلوك كما هو مقرر في علم السلوك والنفس وحقائق الدين والفطرة ومسلمات الواقع والحس.

والحق أن الانحرافات الفكرية المعاصرة والقراءات التأويلية المتعسفة قد اتسع مفهومها ليشمل دوائر متنوعة من مناهج الفكر وطرائق التفكير وخلفيات المذاهب وسياقات الراهن وتداخلات الوضع، كما أنه مفهوم معقد ومتداخل ومتشعب، ويرتكز إلى مناهج حديثة في التحقيق والرصد والتغليط والتلبيس، ويوهم في أحوال كثيرة بموضوعيته ومصداقيته، ولكنه يرمي إلى الاختراق المعرفي من الداخل وإلى التشويه المتعمد واستثمار ذلك في أغراض مختلفة داخلية وخارجية. كما أنه شمل كافة مجالات المعرفة تقريبا. وهو ما يحتاج إلى جهود عظيمة ومتراكمة ومنهجية ومحررة من قبل العلماء والباحثين ومن المراكز والمؤسسات ومن جيل من الأمة يقدمون ما يلزم من المساعدات المادية والاعتبارية للنهوض بهذا المشروع الفكري الحضاري الذي هو واجب وقت في عالم المفاهيم والأفكار، وفي مسار الإصلاح العقلي والبناء المعرفي والتأصيل المنهجي والتفعيل الواقعي. كما أن ذلك تلزمه البيئة النفسية والاجتماعية والثقافية والحضارية حتى يقوم على أركانه ويتحقق خيره وأثره. والله الموفق والمستعان.

المطلب الثاني: مظاهر الانحرافات الفكرية:

تتجلى هذه الانحرافات في مواقف وتصرفات وسياسات تدل على ذلك، وتساعد في فهمها وتشخيصها ومعالجتها. وهذه المظاهر كثيرة ومتنوعة ومتداخلة، وهي تتصل بعالم الأفراد والأشخاص، كما تتعلق بعالم المؤسسات والمجتمعات والدول، وهي مجموع ما يمثل زيغا عن الطريق السوي في عالم الأفكار والمعارف والعلوم، وفق حقائق ذلك ومناهجه وأعرافه ومقارباته. ومنها:

- الانحراف العقدي والإيماني الذي يتمثل في الإلحاد والوثنية والشرك وسائر أشكال الغلط والزيغ في مجال الاعتقاد.

- الانحراف على مستوى الفهم والتصور لحقيقة الدين والواقع والتاريخ والجغرافيا، ولطبائع الأمور والأشياء والأفكار.

- الانحراف التعبيري والخطابي والبياني الذي يتمثل في اتهام الدين بما ليس فيه، واتهام الناس والمؤسسات والمرجعيات بما ليس فيهم، وإطلاق الأوصاف المخلة والمهينة وتوجيه التوصيف بالكفر والفسق والخيانة والفساد دون استناد إلى مسوغات ذلك في الشرع والقانون والعرف والخلق.

- الانحراف على مستوى بعض مؤسسات العلم والبحث، ومدارس التعليم والتكوين، من حيث تشويه الحقائق العلمية وتعمد التغليط والمغالطة وضرب ما استقر من معارف الشرع والواقع؛ لأغراض شتى ومآرب عدة.

- الانحراف على مستوى بعض دوائر الإعلام والدعاية ومواقع الاتصال الاجتماعي وتبادل المعلومات؛ بما يخالف المعايير الدينية والأخلاقية والقانونية لمهنة الإعلام والصحافة، وبما يناقض مبدأ حرية التعبير المسؤولة، وحقوق الإنسان والشعوب المكفولة.

- الغلو بأنواعه المختلفة[1]، كالغلو الديني والغلو اللاديني[2]، والغلو المذهبي والطائفي، والغلو السياسي والحزبي، والغلو الفئوي والمناطقي والقبلي

(١) ومن هذه الأنواع: الغلو في العقيدة، والغلو في التكفير، والغلو في العبادة، والغلو في العلم، والغلو في مظاهر الحياة، الغلو في الدين والحياة، مسعود صبري، ٢١-٣٩.

(٢) مقالات الغلو الديني واللاديني، محمد عمارة: ص٩٧ وما بعده.

والعشائري... فهذه الظواهر من الغلو تمثل انحرافا فكريا وزيغا عن الوسط والعدل في الفكر والثقافة.

– دعوات من يسمون بـ«القرآنيون» الذين يتبنون دعوة الاقتصار على العمل بالقرآن دون الرجوع إلى السنة؛ بناء على أن القرآن تبيان لكل شيء، وهذه الدعوى معلومة الانحراف وبينة الفساد، لأن القرآن الذي دعوا إلى الاقتصار عليه قرر ودعا وأوجب الرجوع إلى السنة الشريفة.

– حملات تكفير المجتمعات وتفسيق الناس والتكفير والقتل بالشبهة والفوضى والتشكيك في العلماء والمؤسسات وغير ذلك مما يمثل مظهرا خطيرا من مظاهر الانحراف الفكري والفقهي والاجتهادي والخطابي والثقافي.

– حملات الإساءة إلى الدين والمقدسات والرموز والمرجعيات والأوطان والحرمات، وحالات التحريض على الفضيلة والفضلاء، والترويج للشذوذ بأنواعه الفكرية والجنسية والأخلاقية والاجتماعية، والتسويق لما يُعرف بـ«النوع الاجتماعي»، أو «الجندر»[1] والزواج غير الشرعي وغير الفطري، كأن يرتبط

---

(١) تطلق عبارة الجندر على الرجل والمرأة وعلى الشواذ دون تفريق بينهما. وهي عبارة وردت في سياق ما يعرف باتفاقية سيداو، ومن أجل دعوى المساواة المطلقة بين الذكر والمرأة، وبين الأسوياء والشواذ. كما تشمل إلغاء كل الفوارق بين الرجل والمرأة داخل الأسرة وخارجها. الجندر ، كاميليا حلمي ، مقال بعنوان انتفاضة شعبية ضد المواثيق الدولية الخاصة بالمرأة والطفل ..

والهوية الجندرية في الموسوعة البريطانية هي شعور الإنسان بنفسه كذكر أو أنثى، وهناك حالات لا يرتبط فيها الإنسان بخصائصه العضوية. لذلك فإن الهوية الجندرية ليست ثابتة بالولادة بل تؤثر فيها العوامل النفسية والاجتماعية بتشكيل نواة الهوية الجندرية، وهي تتغير وتتوسع بتأثير العوامل الاجتماعية «العادات، اللغة، الرغبة البيولوجية» كلما نما الطفل فيمكن لمن لم يتقبل هويته الجندرية أن يغيرها بما يتلاءم مع ميوله، وذلك تبعا للأدوار الاجتماعية وبغض النظر عن الاختلافات العضوية. الجندر ، كاميليا حلمي ، مقال بعنوان انتفاضة شعبية ضد المواثيق الدولية الخاصة بالمرأة والطفل.

واتفاقية سيداو هي: **اتفاقية دولية تسمى «اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة»**، أصدرتها الجمعية العامة الأمم المتحدة في ١٨ من كانون الأول (ديسمبر) من سنة ١٩٧٩م. وقد دخلت حيز التنفيذ يوم ٣ ديسمبر ١٩٨١م.اتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة : سيداو ، رؤية نقدية من منظور شرعي ، جماعة من العلماء بتصرف.

وقد مثلت شأنا جدليا وموضع اختلافات شديدة لاختلاف مضامينها ومعارضة عدة بنود فيها القيم الدينية والأخلاقية والسيادة الوطنية والقوانين والأعراف.

الشخصان من الجنس الواحد أحدهما بالآخر، وهو ارتباط موصوف وصفا شرعيا بأنه مخالف للفطرة ومصادم للحكمة ومفوت للمصلحة، وهو عمل فاسد وزنا محرم أو شذوذ جنسي مجرم ومحظور.

- ظاهرة الإفتاء الفوضوي والتفقيه السطحي والاجتهاد التعسفي؛ فهي تمثل انحرافا فكريا على مستوى علم الفتوى وقواعد الاجتهاد ومؤسسات الدين ومرجعياته، كما تعبر عن اختلال منهجي ومعرفي ونفسي ابتلي به أصحابه ممن ليسوا مفتين ولا صلة لهم بالفتوى كما هي حقيقة في الشرع ثابتة وفي الأمة راسخة وفي التاريخ والحضارة فاعلة ومؤثرة ومسؤولة.

المطلب الثالث: أسباب الانحرافات الفكرية:

هذه الأسباب مركبة ومتداخلة ومتراكمة. وهي تتوزع على مجالات عدة، كالمجال الأسري والاجتماعي والتعليمي والإعلامي. وتحديدها عملية معرفية ومنهجية تتقرر بموجب البحث والاستقصاء والاستقراء من أجل حسن التشخيص وإحكام المكافحة وضمان الجدوى والفائدة. كما أن تحديد ذلك أمر اعتباري ونسبي، يتفاوت العلماء والباحثون فيه من حيث طبيعة التناول لها ومنهجيتها وأدواتها وغير ذلك.

والذي يهم في هذا الصدد بيان الأسباب في ضوء حرية التعبير ومحكمات الشريعة باعتبار ذلك يمثل إطارا عاما لموضوع هذا البحث. وهو ما يجعلنا نقرر هذه الأسباب ضمن المسألتين الآتيتين:

المسألة الأولى: الأسباب المتعلقة بحرية التعبير:

حرية التعبير حق من حقوق الإنسان ضمنته الشريعة وكثير من القوانين والأنظمة. ومعناه أن يعبر الإنسان عن آرائه ومواقفه بحرية وإرادة، ودون إكراه أو قهر. وهي مع ذلك مرتبطة غاية الارتباط بالمسؤولية؛ بناء على قاعدة الحق والواجب، وعلى مبدأ الحرية المسؤولة أو المسؤولية الحرة، أي: الجمع بين حرية

الإنسان[1] وحقه في حرية الفكر[2] والتعبير وسائر حقوقه، وبين مسؤوليته وعدم التعدي والانحراف والاعتداء على الآخرين في كل ما هو حق لهم.

ولكن حرية التعبير قد تنحرف عن وضعها السوي وصراطها المستقيم؛ بمقتضى عدة أسباب تتصل بصاحب التعبير فردا أو مؤسسة من حيث الجهل بحدود الحرية وضوابطها، أو الجهل بمضامين الخطاب والموقف المعبر عنه في مناسبة أو مقام أو مساحة علمية أو إعلامية أو اجتماعية وسياسية، ومن حيث التعصب للذات أو الجماعة أو الدولة أو القبيلة والجهة والقطاع[3]...، ومن حيث غياب الوعي القانوني والرادع الإيماني والضمير الأخلاقي، ومن حيث الوقوع تحت الضغوط والإكراهات والإغراءات والابتزاز بأنواعه...

ومن الأسباب كذلك ما يتعلق بغياب ثقافة حرية التعبير الواعية والمتوازنة والفاعلة، وضمور المنظومة التعبيرية الإسلامية والأخلاقية من حيث رموزها وبرامجها ومؤسساتها التكوينية والتدريبية وأدواتها العصرية المبتكرة والمنتجة، وهو ما أدى إلى غياب البديل التعبيري المنافس القادر على السباق والنجاح، مما سهل صعود منظومات تعبيرية أخرى تفاوتت أعمالها، وظهر في كثير منها الانحراف التعبيري في مجال الخطاب والإعلام والاتصال، وفي دوائر البحث والعلم والتوجيه والإرشاد، فأدى الأمر إلى زيادة التحريف والتشويه والمغالطة والمواربة.

---

(١) ذكر ابن عاشور أن لفظ الحرية وما اشتق منه في العربية يفيد معنى مضادا لمعنى الرق والعبودية؛ فالحر من ليس بعبد؛ فالظاهر أن لفظ الحر والحرية من الألفاظ ذات المعاني النسبية؛ لأنها التخلص من الرق والعبودية فلا يتصور معناها إلا بعد ملاحظة معنى الرق والتوقف عليه. ولفظ الحرية معنى حديث يراد منه معنى: عمل الإنسان ما يقدر على عمله حسبَ مشيئته لا يصرفه عما عمله أمر غيره. وهو يقارب ما يعبر عنه في العربية بلفظ الانطلاق أو الانخلاع من ربقة التقيد. وهي وصف فطري نشأ عليه البشر وبه تصرفوا في أول وجودهم على الأرض حتى حدثت بينهم المزاحمة فحدث التحجير. أصول النظام الاجتماعي في الإسلام، محمد الطاهر ابن عاشور، ص١٥٠-١٥٢.

(٢) تعد حرية الفكر ضربا من عموم الحرية، حيث ذكر ابن عاشور أن حرية الفكر فيما عدا الاعتقاد الديني مما يشمل التفكير في الآراء العملية، والتفقه في الشريعة، والتدبير السياسي، وشؤون الحياة العادية؛ إنما هي صنف من الحرية لا يكاد يستقل بنفسه. أصول النظام الاجتماعي في الإسلام، محمد الطاهر ابن عاشور، ص١٦٣. وانظر: ظاهرة التعصب الديني والاجتماعي: نحو معالجة واقعية، أحمد حسين أحمد، ص١٦- ١٨.

(٣) ظاهرة التعصب الديني والاجتماعي: نحو معالجة واقعية، أحمد حسين أحمد، ص١٥ وما بعدها، وص ٣٣-٣٥.

ولشدة الجهل والتحامل والتعصب قامت بعض الحريات التعبيرية على اتهام الناس وترويج الرذيلة وهتك الحرمات وتهديد السلم والأمن وإشاعة الفواحش وتثبيط العزائم...، وأصبحت تنادي بالفوضى العامة والفتن المختلفة في عالم الأفكار والأشخاص والأقوام والشعوب والقيم والفضائل...، وأضحت أبواق دعاية للعدو المحتل والغاصب المعتل، ولا تراعي في ذلك إلاًّ ولا ذمة، ولا تعبأ بما يوجه إليها من الاتهام والاحتجاج والنقد والإحراج. وأخطر ما في الأمر أن يروج لحرية في التعبير بإطلاق وعموم، ودون قيد أو ضابط، ودون محاسبة أو مساءلة. وهو ما أخل بمبدأ الحرية المسؤولة وقاعدة تلازم الحق مع الواجب.

المسألة الثانية: الأسباب المتعلقة بمحكمات الشريعة:

محكمات الشريعة هي أصولها وثوابتها وحقائقها التي لا تقبل الرد والتشكيك ولا تواجه بالتعطيل والتشويه. وهي أصول الاعتقاد والأخلاق والعبادة والشريعة، وكذلك الفروع التي اتسمت بالثبات بمقتضى الاستدلال والاستقراء، ومجموع ما استقر في المعرفة والفطرة، مما يُصطلح عليه بالمعلوم من الدين بالضرورة والنظر، وبالثوابت والقواطع في الكليات والجزئيات والأصول والفروع[1].

والأصل في هذه المحكمات العلم بها والعمل بمقتضاها وأداؤها في مواضعها المختلفة، كموضع الإفتاء والاجتهاد[2] والقضاء، وموضع التدين والإرشاد والخطاب والتبليغ، وموضع السياسة الشرعية والإدارة الرشيدة والتنمية البشرية والتسيير الحديث والإعلام والاتصال والتعارف والتعاون.

---

(١) ينظر كتاب الثوابت والمتغيرات في مسيرة العمل الإسلامي المعاصر، صالح الصاوي، عدة صفحات، فقد بين أمورا مهمة في مصطلح الثوابت والمحكمات. وانظر كذلك أبحاث في مقاصد الشريعة، نورالدين الخادمي، ص٢٦٧-٢٧٦.

(٢) كالاجتهاد المقاصدي الذي يكون العمل به حجة شرعية عند قيام الحاجة إليه وتمام ضوابطه وشروطه. ينظر الاجتهاد المقاصدي، الخادمي، ص ١٠١-١٠٢.

ولكن يُصاب بعض الناس والفئات بوقوع الانحراف الفكري في معاملة هذه المحكمات وتصورها وتنزيلها، وبحدوث المواقف المنحرفة والسياسات الخاطئة بناء على ذلك الانحراف الفكري والزيغ الذهني.

ومن أسباب وقوع الانحراف الفكري في محكمات الشريعة:

- الجهل بهذه المحكمات أو تجاهلها بالقصد والعمد، وعدم الإلمام بحقائقها الموضوعية والمنهجية وبأثرها في تحقيق التوازن والوسطية والاعتدال.

اتباع الأهواء والأجواء واستصحاب الأدواء، وتحكيم الشهوة والشبهة. وقد تقرر في كلام المحققين أن داء الأدواء بعد الشرك الهوى، وأن المقصد الشرعي من وضع الشريعة إخراج المكلف «ومنه المجتهد» من داعية هواه، حتى يكون عبدا لله اختيارا، كما هو عبد لله اضطرارا[1].

- التعصب للنزعات الفلسفية والفكرية والانتماءات الحزبية والفئوية والاصطفاف على مواجهة ما هو ديني وغيبي وخلقي، والسعي إلى استدعاء وصفات ومقاربات غير إسلامية ولا تساير تطلعات المسلمين وحاجيات أوطانهم وبيئاتهم ومتطلبات الشعوب والفئات.

- تشويه هذه المحكمات وسوء تطبيقها بمقتضى الغلو والتطرف والتشدد والتنطع[2]، وهو ما أدى إلى التشكيك فيها أو انتقاصها أو إبعادها، ومثال ذلك مُحْكمة الإسلام ذاته التي هي أصل المحكمات وقاعدة المسلمات؛ من حيث كونه دينا للرحمة والسماحة والرفق والإصلاح والتنوير، وكونه رسالة إنسانية وأخلاقية وعالمية بما تضمنه من المبادئ الأصيلة والقيم الفاضلة والمرونة الفسيحة، فهذا وغيره مما اتسم به الإسلام عبر العصور والقرون، وفي شتى بقاع الأرض ولدى مختلف المجموعات والهيئات والطوائف والعشائر، ولكن التصرفات الشاذة

(١) الموافقات، الشاطبي، ٢/ ٢.

(٢) قال النبي ﷺ: «هلك المتنطعون هلك المتنطعون هلك المتنطعون» صحيح مسلم: كتاب العلم: باب هلك المتنطعون.

والتمثلات المشوهة له قد أدت إلى حصول هذا الانحراف في قبوله والاقتناع بـه. وكذلك أمثلة أخرى كثيرة كمثال الجهاد الذي اختزلت معانيه الواسعة واقتضبت مجالاته الرحبة التي منها جهاد اللسان بالبيان والإفصـاح وجهـاد العقـل بـالفكر والنظر، وجهاد البدن بالعمل والكسب، وجهاد الحج بإحكام أدائه وتحقيق آثاره، وجهاد الوالدين بالإنفاق عليهما والإحسان إليهما، وجهاد الأرض باستصـلاحها وزرعها وتـذليلها لنقـل البضـائع والأشـخاص، وجهـاد الـنفس بحملهـا عـلى الاستقامة والتقوى والبر والمعروف والعدل والإحسان، وجهاد القرآن بنشر قيمه وتبليغ أحكامه وترسيخ أبعاده ومقاصده،.. وقد اختزلـت كلمـة الجهـاد في نـوع مخصوص منه الذي يقع بشروطه وآدابه ومقتضياته، وهو القتال الـذي هـو جـزء يسير من الجهاد وله ظروفه وأحواله وأسبابه وآدابه، ويحكم به ولي الأمـر ويتنـزل في مواجهة الاعتداء والبغي، فهو ليس معنى على الإطلاق، وليس مفهوما يحكـم به القاصي والداني، وإنما هو مفهوم من مجموع النصـوص والقواعـد، ولا ينبغـي جعله يتماهى مع كلمة الجهاد، فالجهاد غير القتـال لغـة وشرعـا، وكلمـة الجهـاد أوسع دائرة من القتال[1]، وهذه الكلمة (الجهاد) مشتقة من الاجتهاد وبذل الجهـد في سائر المجالات الحياتية التـي تسـتوجب بـذل الطاقـة وفعـل الممكـن، ومنهـا مجالات العلم والاقتصاد والزراعة والتجارة والإدارة والبيئة والفكـر والسياسـة والاجتماع والأسرة والتنمية والتزكية[2]...

(١) فقه الجهاد، يوسف القرضاوي، ١/ ١٤٦.

(٢) ينظر فقه الجهاد، يوسف القرضاوي، ١/ ١٤٥-١٥٦، فقد ضمنه بيان أنواع الجهاد ومراتبه.

المبحث الثاني
آثار الانحرافات الفكرية

للانحرافات الفكرية آثار عدة ونتائج شتى، تتوزع على المجالات الإنسانية، ومنها مجال الدين وأحكامه وتعاليمه وحقائقه، ومجال المجتمع والدولة والأمة والإنسانية. وهو ما يجعلني أتحدث عن هذا ضمن المطلبين الآتيين، وهما التشكيك في الدين، وتقويض الأمن والاستقرار الاجتماعي والسياسي:

المطلب الأول: التشكيك في الدين:

مثل التشكيك في الدين أحد أبرز نتائج الانحراف الفكري، فقد أدى هذا الانحراف إلى توجه فكري وعملي قائم على موقف من الدين يتسم بالعداء حينا والاحتقار حينا آخر واللامبالاة في أحيان أخرى، كما أوصل إلى وقائع منذرة بمخاطر كثيرة تتصل بالتشكيك فيه من حيث صدقه وصلاحه وقدرته على الإصلاح والتطوير والبناء والتعمير. ومشكلة المنحرفين الفكريين في الغالب أنهم يعاملون الدين بمقتضى ما يتمثلونه في أذهانهم من الانحراف والمغالطة، أو بمقتضى ما يرونه من سلوكيات لا تمت للإسلام بأي صلة كليا أو جزئيا، وبمقتضى ما يروج وينشر من معطيات وافتراءات وأكاذيب ومغالطات.

وأبرز شواهد التشكيك في الدين التشكيك في أصوله وقواعده وعلومه ومبادئه، والتشكيك في تاريخه وحضارته وإنجازاته عبر العصور، والتشكيك في مؤسساته ورجالاته ورموزه ومرجعياته، والتشكيك في تطبيقاته المعاصرة وتجلياته الراهنة بالخصوص. ولهذا أمثلته الكثيرة التي زخرت بها الكتب ولهجت بها الألسنة وتداولتها المنابر والمجالس والمراكز. ومن ذلك:

- **التشكيك في القرآن الكريم سندا ونسبة ومتنا ومعنى وأداء وأثرا**، وذلك من خلال دعوى البحث التاريخي والمعجمي واللساني والواقعي، ودعوى

التحقيق في مصاحف الجيل الأول ورواياتها المختلفة ونقولها المضطربة، وهو ما يعرف في الآونة الأخيرة بالقراءات القرآنية بالمعنى التأويلي القرآني وليس بالمعنى الترتيلي والتجويدي[1].

- **التشكيك في السنة الشريفة** وصلتها بالقرآن وأثرها في الاستنباط والاجتهاد والتنزيل والتطبيق والإصلاح والبناء، واتهامها بالأوصاف النابية والألقاب الكاذبة، والبرهنة على ذلك بأكاذيب ومغالطات وحجج ليس بينها رابط ولا ضابط، ولا تستند إلى المعايير الموضوعية والمنهجية ولا إلى الحقائق التاريخية والعلمية، بل تروج بالتغليط ومن أجل التثبيط.

- **التشكيك في الحقائق الشرعية والأحكام الأصلية والقيم الإسلامية**، ومن ذلك: التشكيك في شمول الإسلام وعمومه، وصلاح نظمه وصحة سنده وحسن منهجه، والتشكيك في تناوله للسياسة الشرعية وإصلاح الناس وبناء الدولة وتحقيق التنمية، والتشكيك في إسهامه في البناء العالمي والرقي الإنساني والتجميل البيئي، والتشكيك في الأوقاف ودورها التنموي والاستثماري، وفي الزكاة وأثرها في الإغناء والإنشاء[2]، وفي المسجد ورسالته التربوية والتوعوية والاجتماعية، واعتباره موضعا تعبديا معزولا عن المجتمع ومنفصلا عن الحياة.

المطلب الثاني: تقويض الأمن والاستقرار الاجتماعي والسياسي:

مثل تقويض الأمن والاستقرار الاجتماعي والسياسي أحد أبرز النتائج التي آل إليها الانحراف الفكري، وذلك من جهة كون هذا الانحراف قد أوصل إلى مسارات عدة كان لها الأثر البالغ في هذه النتيجة، ومن هذه المسارات نذكر ما يأتي:

---

(١) ينظر كتابي: القراءات التأويلية للقرآن الكريم بين التبديد والتجديد: عدة صفحات.

(٢) المتطلبات الاقتصادية لتحقيق مقاصد الشريعة في اقتصاد إسلامي، محمد عبد المنعم عفر، ٣٣. والأوقاف في تونس لكي لا تظلم مرة أخرى، نورالدين الخادمي، ص٧٧-٨١.

المسار الأول: مسار تغييب الفهم السوي للدين وأثر ذلك تحقيق الأمن والاستقرار: فقد غاب الوعي الصحيح لفهم الدين وتمثل قيمه؛ بموجب الانحرافات الواقعة والتحريفات القائمة، وكان لهذا الغياب الأثر الواضح في العمل الصالح والسلوك القويم والتصرف المنتج للخلق والرحمة والتعاون والتواصل، فظهرت الممارسات الخاطئة والمعاصي الكثيرة بسبب ما حصل من أفهام منحرفة أدت إلى ذلك، وبسبب غياب العلم بالواجبات والفضائل وغياب الرادع الإيماني والحافز التربوي وغير ذلك مما يسهم في ترسيخ الأمن والاستقرار والطمأنينة والسكينة.

وأظهر الأمثلة على ذلك غياب التوعية الإسلامية الكافية والتعليم الديني اللازم من حيث المضمون العميق والمنهجية الصحيحة والأسلوب المؤثر والربط بقضايا الواقع وحاجيات الناس، ومن حيث التجديد والتعميق والتنوير، واعتماد الوسائط المعلوماتية والوسائل الإعلامية والروابط العلمية والأعمال التدريبية والمهارية، فقد أدى غياب هذا إلى الجهل بالدين أو «التصحر» الديني نسبة إلى الصحراء الجافة والخالية التي تحتاج إلى الماء والكلأ والأنام والملأ. فليس غريبا – دون تبرير وإنما بالتفسير والتحذير– أن تنشأ الجريمة المنظمة والنعرات الجاهلية والتقسيمات الوطنية والابتزاز بالرشوة والمحسوبية وعمليات الفساد بأنواعه، إذا نشأ الأطفال على غير هدى الدين وعلم الشرع وفضائل الخلق، وإذا تبلغوا معلومات في الدين، فهي معلومات قليلة وسطحية، وهي لا تسمن ولا تغني من جوع.

المسار الثاني: مسار تعطيل الإسهام الديني في الاستقرار والاستثمار: ومن ذلك إسهام العمل الخيري والجمعياتي في تكثير الخير وتقوية التنمية وتحقيق التوازن وتعزيز الأمن، وخذ مثالا على ذلك يتعلق بتزويج الشباب وتسهيل زيجاتهم من خلال المشروعات الخيرية المخصصة لذلك، فهذا العمل الصالح يسهم في الأمن النفسي والاجتماعي ويبعد شبح العنوسة وخطر العزوبة، ويحقق

التوازن والاعتدال ويعطي رسالة إيجابية بأن المجتمع يتكاتف بعضه مع بعض، وخلاف هذا إنما هو سبيل للخوف والاضطراب وتراكم المشكلات وتعاظم الأزمات، وهو ما يؤثر في وضع الأمن والأمان وفي حالة استقرار الناس والعائلات. ويحصل تعطيل هذا الإسهام بطرق التشكيك في جدواه وتحريف أحكامه ومعناه وكبت أنصاره وأربابه وغلق جمعياته ومؤسساته وترك الأمر سائبا غير مؤثث بالفعل الخيري والإنساني والتضامني، ومهيأ ليسد بأي بديل نافع أو ضار، فالطبيعة كما يقال تأبى الفراغ. وهو ما يدعو إلى تفعيل العمل الخيري وتوسيع مجالاه وتحرير مبادراته في إطار التنظيم والقانون وفي ضوء أحكامه ومقاصده الشرعية.

المسار الثالث: مسار ردة الفعل عن الانحراف الفكري: فقد ظهرت حالات أو ظواهر تتسم بالعنف والتشدد في مواجهة الانحرافات الفكرية ولاسيما الانحرافات المصحوبة بالاستفزاز والاعتداء والتحريض على الدين والقيم والمجتمعات، مما أسهم في تقويض الأمن واستقرار المجتمع والدولة؛ بمقتضى هذا التشدد والغلو والعنف في القول والفعل، ولا شك أن هذا العنف غير مبرر ولا يجوز فعله أو ترويجه أو تبنيه، إلا أنه يفسر به وضع عدم الاستقرار ووقوع الاضطراب والفوضى، فالعنف والتشدد والغلو إنما هو ظاهرة مركبة ولها عدة أسباب منها سبب الانحراف الفكري والتحريف المتعمد لنصوص الدين وأحكامه، وتكون معالجتها بطرح المقاربة الشاملة التي تعالج الأسباب كما تواجه الآثار، وتفسر المداخل والمقدمات ودون أن تبررها وتسوغ لها، فلا تبرير للعنف مهما كان مأتاه وسببه ومبرره، وهو مرفوض ومحظور.

المطلب الثالث: تعطيل التنمية الشاملة:

يؤدي الانحراف الفكري إلى تعطيل التنمية الشاملة والاستثمار العام. وذلك من خلال استصحاب الأفكار الخاطئة عن العمل والإنتاج في الدين، حيث إن

الدين يشجع على العمل والإنتاج ويعتبره عبادة إذا أقيم على النية والصحة في الأداء ومراعاة المقصد. والعمل في الدين مفهومه واسع يشمل كل عمل صالح ونافع في الدنيا والآخرة وللفرد والجماعة والدولة والأمة والإنسانية كافة، وكل ذلك بحسب وضعه وإمكانه ومآله ومستلزمه وضابطه. ومن أنواع العمل في الدين العمل التعبدي والعمل الاقتصادي والعمل العلمي والعمل الإعلامي والاتصالي، وكل نوع من هذه الأعمال يكون عملا صالحا يدعو الدين إليه ويرغب فيه، وهو يناط بأصحابه من حيث اختصاصهم به وقيام الحاجة إليه وتحقيق موازنته بغيره في إطار المقاربة الشاملة لحياة المجتمع وأمنه واستقراره. وخلاف هذا الفهم الصحيح للعمل في دين الإسلام يؤدي إلى تعثر أدائه وتعطل نتائجه، ومن ثم يؤدي إلى تعطيل جانب من التنمية وجزء من الاستثمار، وهو ما يؤول إلى الاضطراب والاختلال.

ومعلوم أن الوعي الصحيح بالدين فكريا وسلوكيا سوف يقيم للتنمية أقدارها العالية وأثرها القوي في النهوض والتقدم، وذلك من جهة قوة هذا الوعي من حيث قيامه على الحافز الباطني والإرادة الداخلية الدافعة إلى العمل والإنتاج باعتبار ذلك مرادا إلهيا ومقصودا شرعيا ومصلحة إنسانية، وباعتبار ذلك طريقا للأجر والثواب وتحقيق مرضاة الله تعالى، فللمسلمين في التنمية الشاملة حافز عظيم وكنز مبارك، وهو الإيمان والإرادة والنية، وهذا كله من الحوافز والدوافع كما لا يخفى.

أبيض

المبحث الثالث
مكافحة الانحرافات الفكرية

المطلب الأول: معالجة أسباب الانحرافات الفكرية ومواجهة آثارها:

طبيعة مواجهة الانحرافات الفكرية مركبة ومعقدة، بمستوى التعقيد نفسه الذي عليه التشخيص والتوصيف. والأصل أن تكون بمقاربة شاملة تحتوى على كافة الأبعاد التربوية والتعليمية والإعلامية والقانونية والاجتماعية والسياسية والحضارية. وهدف ذلك مواجهة الآثار ومعالجة الأسباب في المقام ذاته، ودون أن يقتصر على بعد واحد أو بعدين بمعزل عن تلك الأبعاد كلها. ومعلوم ما للمعالجات الجزئية والسطحية والارتجالية من الفشل والإخفاق، وربما من زيادة اتساع دائرة الانحراف وزيادة أحجامها وتداعياتها.

(أ) معالجة أسباب الانحراف:

وتكمن في معالجة الجهل بالدين والتعصب للذات شخصا أو قبيلة أو حزبا أو جهة.. ومعالجة اتباع الهوى والنزوع إلى الانتقام والتشفي والكراهية، وأسباب الظلم والقهر والهيمنة والتبعية وغير ذلك من الأسباب الكثيرة المؤدية إلى الانحراف. وجدير بتناول هذه المعالجة تأكيد عدة أمور:

● إحكام تشخيص هذه الأسباب وتدقيقها، وعدم الاقتصار على منهج السطحية والارتجالية في ذلك؛ بناء على كونها أسبابا معقدة وتتداخل فيها جوانب كثيرة كالجانب العقلي والنفسي والجانب الأسري والاجتماعي وجانب التوظيف والاستغلال والابتزاز... ومن ذلك مثلا اعتبار السياسات الاقتصادية الخاطئة لها دور في تفريخ التطرف والعنف، من حيث أخطاء السياسات التنموية، وجيوش البطالة، والسياسات المالية المولدة للسخط، وغياب المشاركة[1]...

(١) من قضايا التطرف: نظرة سياسية واقتصادية، السياسات الاقتصادية الخاطئة ودورها في تفريخ التطرف والعنف، عبد الحافظ الصاوي، ص٧-١٤.

● الاستعانة بالخبراء والمتخصصين والاعتماد على مناهج الاستقراء والإحصاء والمقارنة والمقايسة والتجربة والخبرة والتدقيق العلمي والتحقيق المصطلحي والتنزيل العملي، وتركيز الأطر المؤسسة لذلك والمنظمة له، ومنه التأسيس القانوني والمعرفي والإداري لهذا كله.

(ب) مواجهة آثار الانحراف:

آثار الانحراف هي نتائجه ومآلاته. وهي ثمار مرة لأسبابه وأبوابه. ومواجهتها أمر لا بد منه مع معالجة الأسباب كما ذكرنا. ومعالجة الأسباب في الغالب لمنع وقوع الآثار مرات أخرى، أما مواجهة الآثار فغايتها درء الفساد المتضمن في تلك الآثار وتقليله وتضييق نطاقه وجبر ما أمكن من الخلل والزيغ عند تعذر الكل. وأبرز هذه الآثار كما جاء ذكره آنفا: التشكيك في الدين وتقويض الأمن والاستقرار الاجتماعي والسياسي. وهي آثار مجملة وعميقة وتستوعب أنواعا كثيرة من وجوه الانحرافات، ومن ذلك التشكيك في أحكام الدين وقيمه ومؤسساته ورجالاته وإنجازاته، وتقويض الأمن النفسي والأسري والمؤسسي والاجتماعي، والإخلال بالاستقرار في مجال السياسة والدولة والمؤسسات العامة والنظام العام والصالح العام... ثم إن هذه الآثار نفسها تؤدي إلى آثار أخرى، فالتشكيك في الدين وهو أثر للانحراف الفكري يؤدي هو بنفسه إلى آثار ونتائج أخرى كنتيجة الاضطراب النفسي وفقدان الطمأنينة وغياب الوعي الصحيح والتمثل الواعي لأحكام الدين، وكنتيجة ضياع الإنسان ومصالحه كليا أو جزئيا بمقتضى بعده عن الدين وتركه لتعليماته السوية وما يترتب عليها من الأعمال الصالحة والإضافات النوعية في المجالات المختلفة بحسبه وسياقه ومآله.

وكذلك بالنسبة إلى الأثر المتعلق بتقويض الأمن والاستقرار الاجتماعي والسياسي، فهو يؤول كذلك إلى نتائج أخرى كنتيجة ضياع المصالح وفوات المنافع وحصول التهارج والتنازع واضطراب الأحوال كليا أو جزئيا بحسب مقدار التقويض وطبيعته، وبحسب كيفيات التصدي له ومواجهته.

ولذلك فإن مواجهة الآثار تتسم بالتعقيد والتشعيب، وتحتاج إلى المراجعات والتجديد، ويلزمها مواكبة التطورات في هذا الصدد، فليست مقصورة على مواجهة ما وبكيفية جامدة غير متحركة وغير مفعلة ومتفاعلة، بل لا بد فيها من وصفات تقبل التعديلات وصيغ تستوعب الجديد كل مرة، مع ما يلزمه ذلك من الموضوعية والمنهجية واعتماد المنتج الجديد والاستعانة بالآراء المتخصصة ونتائج الخبرات وغير ذلك.

كما أن هذه المواجهة لهذه الآثار لا بد أن تكون بحسب مستويات الآثار نفسها وطبيعتها وأنواعها، فهناك الآثار النفسية والسلوكية، والآثار الاجتماعية والإنسانية عامة، والآثار التعليمية والتربوية، والآثار على مستوى العقليات والمنظومات والبيئات... فهي آثار كما ذكرنا دقيقة ومعقدة ومتداخلة، ولا تكفي في مواجهتها الوصفات الجاهزة والمقاربات السطحية والآراء الانطباعية والارتجالية.

كما أنه أساليب المواجهة تختلف وتتفاوت بحسب ذلك، حيث تكون موزعة بين الأسلوب التعليمي والتربوي والأسري، والأسلوب النفسي العلمي والتجريبي والعملي، والأسلوب الإفتائي والاجتهادي والوعظي والإرشادي، والأسلوب السياسي والحضاري من حيث إحداث النهوض العام وتوفير الشروط الضرورية والسنن اللازمة لذلك كله.

ويتأطر تناول هذه المواجهة لمختلف آثار الانحراف ضمن عناوين كبرى ثلاثة، وهي: تجديد الدين وتنمية الإنسان وخدمة المجتمع. وهو ما يتبين فيما يلي ضمن المطلب الموالي:

المطلب الثاني: تجديد الدين وتنمية الإنسان وخدمة المجتمع:

(أ) تجديد الدين:

معنى تجديد الدين: التجديد من فعل جدَ يجد بالكسر، فهو جديد، وهو خلاف القديم. وجدد الإنسان الأمر وأجده، إذا استحدثه. والجد العظمة، والجد

في الأمر الاجتهاد[1]... والجديد: ما لا عهد لك به، ولذا وصف الموت بالجديد، وتجدد الشيء صار جديدا، والجديدان الليل والنهار لأنهما لا يبليان[2].

والتجديد في اصطلاح أهل العلم هو الاجتهاد في المستجدات، وتقديم الشيء الذي يراد تجديده على وضعه الأصلي السوي الذي لم تشبه شوائب الزمان والمكان والحال. وتجديد الدين معناه: تقديم الدين الإسلامي كما أنزله الله تعالى على رسوله محمد ﷺ أيام نزول الرسالة. ومن مقتضيات هذا التجديد إرجاع الفهم والتطبيق الشرعيين إلى الأصول والمصادر الإسلامية المعتبرة، ونفي ما علق بالدين من الزوائد والشبهات والحيل والأساطير[3]. وأصل التجديد ومشروعيته: الحديث: «إن الله يبعث لهذه الأمة على رأس كل مائة عام من يجدد لها دينها»[4].

وهو يعد إطارا مهما في تحقيق الفكر السوي والفهم الصحيح والتمثل المستقيم للدين في مجموع أحكامه ومقاصده، وبمنهجيته وضوابطه. ومن فوائد التجديد إزالة ما علق بالأذهان من الانحرافات والشبهات، وتصحيح الأفهام بالمعرفة الصافية والمنهجية الواضحة والتزكية الرائدة.

(ب) تنمية الإنسان:

معنى تنمية الإنسان: جعله ينمو ويتقدم ببركة عمر وزيادة خير وصحة عمل وسلامة نية. ومصطلح التنمية أضحى مستوعبا لكل ما فيه نمو وزيادة وبركة، سواء أكان في مجال المال والثروة والاقتصاد، أم في مجال النفس والعقل والجسد، أم في مجال العلم والمعرفة وعالم المفاهيم والأفكار. ولذلك تطورت الدراسات في ما يعرف بالتنمية الشاملة والتنمية البشرية والتنمية العقلية والإدارية...

---

(١) المصباح المنير، الفيومي، ص٣٦.

(٢) لسان العرب، ابن منظور، ١/ ٣٨٦.

(٣) يراجع كتاب أبحاث في مقاصد الشريعة، مبحث التجديد من منظور مقاصد الشريعة، ص ٨٩ وما بعدها، نورالدين الخادمي.

(٤) سنن أبي داود، كتاب الملاحم، باب ما يذكر في قرن المائة، ٤/ ١٠٩ رقم الحديث ٤٢٩١ ، والمستدرك للحاكم، ٤/ ٥٦٧، رقم الحديث ٨٥٩٢.

فهذه التنمية الإنسانية تنمية شاملة لكل أبعاد الإنسان أولا، وتنمية مسايرة لمواجهة كل خلل قد يقع أو انحراف قد يطرأ لدى الإنسان في فهمه أو عمله أو موقفه وتعامله ثانيا؛ وهو ما يضمن فائدة المواجهة وديمومتها ومعقوليتها، وما يحقق آثارها الإيجابية بناء على ذلك. ومن ضروب تنمية الإنسان تنمية عقله بالمعارف الصحيحة والنظر المفيد والتمييز الإيجابي، وتنمية روحه بعمق الإيمان وسلامة السريرة وقوة الإرادة، وتنمية بيئته ومحيطه بالفضائل العامة والوئام الاجتماعي والتنافس الهادف، وليس بدواعي الضغينة وأسباب الرذيلة؛ بما يهيأ للانحراف وأرضيته ومناخه.

(ج) خدمة المجتمع:

خدمة المجتمع معناه: إحياؤه بتوفير ضرورياته وحاجياته وتحسينياته، بحسبه وضبطه وسياقه ومآله. وهو مصطلح جديد ومتجدد يراد به تأكيد دور الإنسان في المجتمع ورسالته في أمنه ونمائه وازدهاره واستقراره. وهو بهذا يمثل إطارا عظيما لاحتواء الانحراف واستيعاب الاختلاف ومنع الإسفاف، وميدانا رحبا لإزالة أسباب الأزمات وعوامل النكسات وبدايات الانحرافات. أما خلاف هذا الإطار فمفسدة التنازع ومهلكة التباغض واتباع الهوى والشح المطاع وإن يعجب كل امرئ بنفسه وسلطانه وشهوته وطغيانه.

المطلب الثالث: تعزيز حواضن الاستقامة الفكرية:

الاستقامة في الفكر شطر استقامة الإنسان، والشطر الآخر هو استقامة السلوك. وهو جمع بين الإيمان والعمل، أو القول والعمل، أو النظر والتنزيل، أو الفهم والتطبيق. وهذه الاستقامة لها بيئتها التي تنشأ فيها وتنمو وتقوى وتثبت وتعلو.. وهو ما يعبر عنه بالحواضن، أي: الأطر والمساحات التي تحتضن الإنسان بفكر سوي وعمل صالح وأثر طيب ومبارك. ومنها: حاضنة الأسرة والجوار والمسجد والمدرسة والروضة، وحاضنة المهنة والرفقة والجمعية والمنظمة،

وحاضنة الإعلام والإرشاد والتثقيف والتجديد والإحياء، وحواضن أخرى تتفاوت أوضاعها وتختلف أدوارها باختلاف الزمان والمكان والحال. ولهذه الحواضن أثرها البالغ في تحقيق الفكر السوي ومنع الفكر المنحرف أو تقليله، وهو ما يدعو إلى تعزيزها وتقويتها بالقوانين والدعم المادي والإعلامي والرأي العام وبتفعيل دور مؤسسات ذلك كالمسجد والمدرسة والجامعة والجمعية الأهلية والتنظيمات المهنية والشعبية، وعدم الاقتصار على الأدوار التقليدية في هذا المضمار، كالاقتصار على دور المؤسسة العامة والرسمية وعدم إسنادها بالمؤسسة الأهلية المدنية، بناء على ثنائية المجتمع الأهلي والمجتمع الحكومي في بناء الدولة الحديثة وترسيخ التنمية الشاملة والدائمة.

وحتى الأدوار القديمة لا بد من تفعيلها وتجديدها وعدم الاقتصار على بعض الأساليب التي لم يعد لها الأثر الكبير، بل لا بد من تجديدها وعادة إحيائها وتفعيل أدوارها.

فهرس المصادر والمراجع

١- أبحاث في مقاصد الشريعة، نورالدين الخادمي، مؤسسة المعارف، بيروت، لبنان، ط١، ١٤٢٩-٢٠٠٨.

٢- الاجتهاد المقاصدي، نورالدين الخادمي، ط١، سنة ١٤٢٦هـ ٢٠٠٥م، مكتبة الرشد الرياض.

٣- أصول النظام الاجتماعي في الإسلام، محمد الطاهر ابن عاشور، دار السلام، القاهرة، مصر، الطبعة الأولى، ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٥م.

٤- الأوقاف في تونس لكي لا تظلم مرة أخرى، نورالدين الخادمي، ط١، ٢٠١٤-١٤٣٥هـ، تونس.

٥- الثوابت والمتغيرات في مسيرة العمل الإسلامي المعاصر، صالح الصاوي، مطابع أضواء البيان، الرياض.

٦- الجامع الصحيح للإمام مسلم.

٧- الجندر، انتفاضة شعبية ضد المواثيق الدولية الخاصة بالمرأة والطفل، كاميليا حلمي.

٨- الخصوصية الحضارية للمصطلحات، عمرو عبد الكريم سعداوي، رؤية نقدية من منظور شرعي، الطبعة الرابعة ١٤٣١ هـ/ ٢٠١٠ م اللجنة الإسلامية العالمية للمرأة والطفل.

٩- سنن أبي داود.

١٠- ظاهرة التعصب الديني والاجتماعي: نحو معالجة واقعية، أحمد حسين أحمد، المركز العالمي للوسطية، الكويت، ط١، ١٤٣٢هـ-٢٠١١م.

١١- الغلو في الدين والحياة، مسعود صبري، سلسلة الأمة الوسط، المركز العالمي للوسطية، الكويت، ط١، ١٤٣٢هـ-٢٠١١م.

١٢- فقه الجهاد: دراسة مقارنة لأحكامه وفلسفته في ضوء القرآن والسنة، يوسف القرضاوي، مكتبة وهبة، القاهرة، ط٣، ٢٠٠٩م.

١٣- القراءة التأويلية للقرآن الكريم بين التبديد والتجديد: نورالدين الخادمي، دار الغوثاني للدراسات القرآنية، دمشق، سوريا، ط١، ١٤٣٥هـ-٢٠١٤م.

١٤- لسان العرب، ابن منظور.

١٥- المتطلبات الاقتصادية لتحقيق مقاصد الشريعة في اقتصاد إسلامي محمد عبد المنعم عَفر، جامعة أم القرى، معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي، مكة المكرمة، ط.١، سنة ١٤١١هـ - ١٩٩١م.
١٦- المستدرك للحاكم.
١٧- المصباح المنير، الفيومي.
١٨- مقالات الغلو الديني واللاديني، محمد عمارة، دار السلام، مصر، ط١، ١٤٣٣هـ-٢٠١٢م.
١٩- الموافقات في أصول الشريعة، الشاطبي، دار المعرفة، بيروت.
٢٠- من قضايا التطرف: نظرة سياسية واقتصادية، السياسات الاقتصادية الخاطئة ودورها في تفريخ التطرف والعنف، سلسلة الأمة الوسط، المركز العالمي للوسطية، الكويت، ط١، ١٤٣٢هـ-٢٠١١م.